

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

وكلتك وكلما عزلتك أو كلما انعزلت فقد وكلتك أو كلما انعزلت فأنت وكيلك فكلما عزله أو انعزل عاد وكلا ويصح عزله أي الوكيل وكالة دورية بقول موكل له كلما وكلتك أو كلما عدت وكيلك لقد عزلتك فينعزل وينتج أن مثل قوله كلما قوله مهما عدت وكيلك فقد عزلتك أو مثل قوله كلما قوله متى عدت وكيلك فقد عزلتك وهذا متجه و ينتج أنه يصح توكيل بعد عزله دورا أي في الدور بقوله كلما وكلتك أو عدت وكيلك فقد عزلتك و يصح توكيله بدونه أي بدون العزل الدوري إذ غايته أي العزل المذكور أنه فسخ معلق بشرط وهو التوكيل وهذا الاتجاه الثاني غير ظاهر لأنه كلما صار وكلا انعزل فلا يصح توكيله بعد عزله قال الفتوحى من قال لإنسان كلما وكلتك فقد عزلتك ثم قال له وكلتك في كذا لم يصح تصرفه لوجود العزل المعلق بوجود الوكالة انتهى وقال البهوتي قلت حتى لو وكله وكالة دورية لم يصح تصرفه لما سبق فصل في حكم عقود الوكيل وما يمتنع عليه منها وما يترتب على